بيننا وبينهم الثلث الأخير من الليل[1]

أكثر ما يسعدني في هذه الدنيا: أننا نحكم الإسلام في كل أمورنا، ونتمسك بأهداب الشريعة، لكن التمسك بأهداب الشريعه يستلزم الرجوع لها في كل أمر لها حكم فيه، وأيضًا أن يكون ذلك في كل أمر وفي كل وقت، فلا تستطيع أن تتمسك بها نهارًا، وتتجنبها ليلاً، ولا تتمسك بها إن أردت، وتميل عنها إن رغبت، فالشريعة كلٌّ في كلٍّ، وكلٌّ لكلٍّ كلٌّ.

يدعوني لقولي هذا صدمتي فيما أعلن أخيرًا عن صرف النظر عن أخذ رسوم على الأراضي الشاسعة التي ليست مخصصة للسكن، بحجة أن الشريعة لا تجيز ذلك؛ لأن الأصل حرمة أموال المسلم، فأقول: إنما الحرمة لأموال المسلم، وكذلك لأموال كل المسلمين بوصفهم جماعة، فتحرم أموال المسلم الفرد، وتحرم بدرجة أشد الأموال العامة للمسلمين، فالغلول أشد عقوبة من أكل مال مسلم بالباطل.

ثم استشهدوا في تعليلهم لعدم جواز أخذ الرسوم بحديث: «**لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه**»[2]،

---

(١) جميل محمد فارسي.

(٢) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (رقم ١١٣٢٥) والدارقطني في سننه (رقم ٩١) وأبو يعلى في مسنده (رقم ١٥٧٠) وصححه الألباني في إرواء الغليل (٦ / ١٨٠).

وأقـول: نعـم، إنه حكم صحيـح، لكن لولي الأمـر أن يفرض علينا ما يشـاء لرعاية المصالح الكلية للأمـة، وعلينا وجوبًا السمع والطاعة، بل الدعاء له.

كنـت أتمنـى أن تكون حجتنـا في أي شيء هـي مقاصد الإسلام. ليتها كانت حجة اقتصادية أو اجتماعية أو تجارية أو ماليـة أو أي حجة أخـرى، ولا ننسبها إلـى الشريعة. فهل أخـذ رسوم علـى الإقطاعـات الشاسعة محـرم، ولكن أخذ الإقطاعات الشاسعة نفسه أمر حلال زلال؟

الآن، وفي هذه فقط ظهرت علينا ملامح التقوى، وشعشع نـور الإيمان! ألا تعلم أنك حين تشـتري سيارتك تكون دفعت فيها ٥٪ من قيمتها بوصفها رسومًا جمركية؟ هل هذه الرسوم تبرعـات تمت بطيب نفس المستـورد، أم هي رسوم مفروضة فرضًا لمصلحة الأمـة؟ إن اشترى أحدكم (شنطة) المدرسة لابنـه، فإن نصـف العشر من ثمنها رسـوم جمركية، أما إن شرب (بـراد شاي) فقـد شاركته وزارة الماليـة في تحصيل نصـف العشر مـن قيمة (الشـاي)، أمـا إن حـلاه بالسكر فـ ٢٠٪ من قيمـة السكر يكون قـد دفعها رسومًـا جمركية. فلِـمَ لَمْ تشعشع علينا طراوة الإيمان هنا؟ إن ذهبت تستقدم خادمة تساعد أم العيال على همك (وغلاستك)، فلن يلتفت إليـك أحد إلاّ بعد أن تدفـع جعلًا قدره ألفا ريال، فهل دفعها

هـو مـن قمة طيـب نفسـك؛ لأن منتهى سعادتـك هي بعثرة الآلاف داخـل مكنة الصـراف؟ وإن تأخرت يومًـا واحدًا في تجديد إقامتها فيدك (تهرشها) بألفٍ مما تعدّون، أكلُّ هذه حلال، ورسـوم الأراضي يجب ألا تؤخـذ إلاّ بطيب أنفسهم؟ ماذا لـو لم تطب أنفسهـم إلاّ عن احتكارها، ثـم توريثها إن حضر الأجل، ولفّ الكفن؟

أأخـذ رسوم الأراضي حرام، وأخذ وادٍ بما فيه، أو سهل بمـا يحتويه، أو جبل بالذي فيه هـو أمر مستحب ومن السنن المنسية؟ فإن كان مسنونًا، فلماذا هو سنة لي ومحرم عليك؟ جبـال مكة لم تتغير منذ خلق الله السماوات والأرض، فكيف لم تتملك إلا في العقدين الأخيرين؟ من قال: إن أخذ الرسوم حـرام؟ ألم يفكـر لِمَ أخـذ هـذه الجبال فلان، وحـرم منها علان؟ أكانت حلالًا لفلان وحرامًا على علان؟

ألم يسـأل أصلًا عن هـذه الإقطاعـات الشاسعة، كيف حصـل علـى معظمهـا معظمهـم؟ إن أحياها، وأنشـأ عليها مدرسـة أو مستوصفًـا أو سكنًا لـه ولأولاده أو حتى مصنعًا، فنعـم العمل عمله، وهـذا ما قاله رسـول الله ﷺ: «**من أحيا أرضًا فهي له**»[1].

(١) أخرجه البخاري بلفظه موقوفًا على عمر رضي الله عنه، أما المرفوع فهو بلفظ: «**من أعمر أرضًا ليست لأحد، فهو أحق**» (رقم ٢٣٣٥).

obeikandl.com

أما إن سوّرها فلأنها (احلوّت) في نظره أو (حوطها) لأن إبل جده رعت يومًا في نجيلها، وأحاطها؛ لأنه حلم ليلًا أنها تجري (مزفوفة) إليه، أو مدد أسواره؛ لأن ابنه تدلل عليه بأنه يريدها لإصلاح أوضاعه بأن يبيعها لإخوانه المواطنين من باب التلاحم، فأين كل ذلك من الشريعة؟ لماذا لم ننفعل في كل هذه الأمثله لنتمسك بأهداب الشريعة؟ أأهداب طويلة لها، وأهداب أخرى للغلابة؟ حرام أن تؤخذ الرسوم عليها، وحلال أن تؤخذ هي بما عليها؟

تعرف، والله أحسن أنهم ألغوا أخذ الرسوم على الأراضي الشاسعة غير المعدة للسكن، وليست محياة إحياءً شرعيًّا.

فوالله ليس من العدل أخذ الرسوم على هذه الأراضي، بل العدل أن تنزع هذه الأراضي نفسها عنهم انتزاعًا، فالقاعدة العامة أن ما بني على باطل فهو باطل.

إن كانت الحجة أن أخذ الرسوم يتعارض مع مقتضيات الشريعة، فدعني أسالك، وكن صادقًا مع نفسك، إن علمت أن ٦٥٪ من شعبنا دون العشرين، فبالله عليك هل لأي منهم أي أمل أن يدخر من مرتبه أو من إعانة حافز ليشتري أرضًا يسكن فيها إن تزوج؟ أم عليه أن يزاحم غرفة أبيه في بيته الشعبي في العشوائيات؟ فإن فعل، فكيف يأتي للدنيا أخوه؟

ثم هـو بعد ذلك يجد أن أحدًا ملك مليـون متر هنا، ومليونًا هناك، ومليونًا بين ذلك وذاك.

أكل هذا يتماشى مع مقاصد الشريعة، بينما أخذ رسوم الأراضي يعارضها؟ أفقدان أمل جيل المستقبل في أي حلم في أي أرضٍ في بلاده إلا مترين مربعين لمقبرته، وضياع أملهم هو ما يقيم عماد الشريعة؟

عمومًا، أقـول صادقًا: حيث إني لا أعـرف من الشريعة إلاّ مـا حفظته (صمًّا) في مقرر الفقه في المدرسة، ومن ثم لا أعلـم هل فرض الرسوم على الأراضـي الشاسعة غير المعدة للاستخـدام هـو أمر جائـز أم لا؛ لذا أعتـذر، وأستغفر عن كل مـا قلتـه في أول المقال، وسأقترح اقتراحًـا لإحقاق الحق لا يختلـف عليه اثنان، ولـن يغضب أحدًا، وهـو لن يضر من كان علـى الحق، وسينفع مـن لم يكن على الحق، وهو اللجوء للدعاء؛ ليكون الحكم بيننا، فسيد المرسلين قال: «**الدعاء هو العبادة**»[1].

فأطلب من كل من ملك مليون متر، أو أكثر أن يرفع يديه في الثلـث الأول من هذه الليلة، ويدعو صادقًا، ويقول: اللهم، إن كنـت تعلم أن الأراضـي التي أملكها قـد أخذتها بحقها، وأخذي لهـا يتناسب مع أهداب الشريعـة، فاللهم، بارك لي

(١) أخرجه الترمذي (رقم ٢٩٦٩) وقال: حسن صحيح.

فيهـا، ومددهـا، واحمِهـا، واحفظهـا، وارفع سعرهـا، وأعطِني ضعفهـا في الجنـة، وأهلك كاتـب هذا المقـال، وإن كنت تعلم أن الأمر غير ذلك فاهدِني لإرجاعها؛ حتى لا أطوق من سبع أرضين يـوم القيامـة بكل شبر فيها، كما قال رسـول الله ﷺ[1]، ثم ثبت قلبي على فراقها، وعوضني عنها بمناقصة تفرح القلب، وكذلك أهلك كاتب هذا المقال!

ليـس هذا فقـط، بل أدعو كل شاب متيقـن يقينًا أنه لن يملـك أي أمـل في الحصـول على قطعـة أرض مهمـا عمل، واجتهـد أن يدعـو في الثلث الأخـير من هذه الليلـة، ويقول: اللهـم، إنك تعلـم أن لا أمـل لي في أرض؛ لأن الأراضي قد اختفـت، فاللهم، إن كنت تعلم أن مـن كان يدعوك في الثلث الأول، وقد أخذ الإقطاعات الشاسعة إن كان أخذها متمسكًا بأهـداب الشريعـة، ولا يجوز أخـذ الرسوم عليهـا، فاللهم، بارك له فيهـا، وأعطِه أضعافها في الجنة، وأهلك كاتب هذا المقـال، وإن كنت تعلم أنه أخذها بغير حقهـا، وأن أخذه لها مخالـف لشريعتـك، وأن أخـذه لهـا حرمني مـن أي أمل في الحصـول علـى أي أرض، فيا ربِّ، اغفر لـه، ووارِه من أرض الجنة ما حرمني من أرض الدنيا.

(١) فعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أخذ من الأرض شيئًا بغير حقه خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين**».
- أخرجه البخاري (رقم ٢٤٥٤) وعند مسلم بلفظ: «**من أخذ شبرًا من الأرض ظلمًا، فإنه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين**» (رقم ١٦١٠).

أعتقد أن هذا الأمـر ليس فيه أي شيء يغضب أي أحد، ففيـه مضاعفة في الجنة لمن ملـك أرضًا بحقها، وفيه هداية وعـودة للحق لمن كان غير ذلك، وأيضًا له دعاء بالجنة، وهو حـل عادل؛ لأنه دعـاء بدعاء، وكل طرف لـه وعليه، احتمال باحتمـال، وفـوق كل ذلـك فيـه احتمـال بهـلاك كاتب هذا المقال. وليس لهلاكه احتمال واحد، بل احتمال فوقه احتمال فوقه احتمال.

(أنـا شخصيًّا لسـت خائفًا من هذا الدعـاء، أما أنتم، فلماذا تخافون؟).

تدبـر: مـن كان بيته مـن زجـاج، فلا يرشـق بيـوت الناس بالحجارة.

obeikandl.com